

يستوجب العلاج ولا ينتظر التحسن منه مع العلاج .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

أحمد بن عبد النبي مكي  
وزير الخدمة المدنية

صدر في : ٢٩ ربيع الأول ١٤١٢ هـ  
الموافق : ٨ أكتوبر ١٩٩١ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٦٥)  
الصادرة في ١٥/١٠/١٩٩١ م

قرار رقم ٩١/٤٣

بإضافة بعض الوظائف الى الملحق رقم (٤/ب)  
المرفق باللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار اليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢  
وتعديلاتها .  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : تضاف وظائف الحرس المبينة فيما يلي الى الملحق رقم (٤/ب) الخاص بوظائف  
و درجات المهنيين والعمال والمستخدمين من الحلقة الثالثة المرفق باللائحة التنفيذية  
لقانون الخدمة المدنية المشار اليها .

الدرجة السادسة	الدرجة الخامسة	الدرجة الرابعة
حارس أول	نائب مسئول حرس	مسئول حرس

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره و ينشر في الجريدة الرسمية .

أحمد بن عبد النبي مكي  
وزير الخدمة المدنية

صدر في : ٦ جمادى الأولى ١٤١٢ هـ  
الموافق : ١٣ نوفمبر ١٩٩١ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٦٨)  
الصادرة في ١/١٢/١٩٩١ م